

التعليق على صحيح البخاري | | كتاب الاستئذان

أحمد الصقوب

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ احمد بن محمد الصقوب حفظه الله يقدم كتاب الاستئذان باب بدو السلام عن حدثنا يحيى الكتاب والاستئذان ذكر في هذا الكتاب ما يتعلق في احكام الاستئذان - 00:00:04

والاستئذان هو طلب الاذن بالدخول في المحل الذي لا يملك دخوله الا باذن هذا له احكام له اداب وشريعة جاءت ببيانها وترتيبها وتوظيفها ذكر المؤلف رحمه الله في هذا الباب ما يتعلق بالاستئذان من احكام - 00:00:24

عفا الله عنك باب بدو السلام حدثنا يحيى ابن جعفر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من قال خلق الله ادم على صورته طوله ستون ذراعا. فلما خلقه قال اذهب فسلم على اولئك النفر من الملائكة جلوسهم - 00:00:46

فاستمع ما يحيونك. فانها تحيتك وتحية ذريتك. فقال السلام عليكم. فقالوا السلام عليك ورحمة الله. فزادوه ورحمة الله فكل من يدخل فكل من يدخل الجنة على صورة ادم فلم يزل فكل من يدخل الجنة على صورة ادم فلم يزن الخلق - 00:01:06
بعد حتى الان قوله طبعاً هذا الحديث فيه اشارة الى بيان كيف بدأت مشروعية السلام وان السلام كان موجودا حتى قبل آآ بعثة النبي عليه الصلاة والسلام فانه موجود من عهد ادم عليه السلام فانه قال هذه تحية - 00:01:26

وتحية ذريتك من بعدك. والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم بما صبرتم اما قوله فان فان الله نعم قال خلق ادم على صورته خلق ادم على صورته ما المقصود به هنا - 00:01:46

ذهب بعض اهل العلم الى ان المقصود ان الله خلق ادم على صورته التي دخل فيها الجنة فان ادم لم يتطور. وانما خلق على الصورة التي خلقه الله عليها فاحسن صورته واحسن خلقه - 00:02:06

ولذلك كرمها الله عز وجل فقال عليه الصلاة والسلام اذا قاتل احدكم اخاه فليجتنب الوجه فان الله خلق ادم على صورته فيه تكريم لهذا الادمي ان الله عز وجل خلقه بيديه خلق اباه بيديه على هذه الصورة ومن ثم كان نسله على هذا - 00:02:27
النحو وكذلك دخل الجنة وهو على هذه الصورة فيكون نسله على هذا النحو لكن بعد ذلك يوم القيامة يكون اه وان كان دخولهم على هذه الصورة الا ان على غاية التمام والجمال والكمال والطول والعرض - 00:02:47

والعرض وغيرها والمعنى الثاني ان المقصود ان الله خلق ادم على صورة الرحمن فارق التشبيه والمقصود على صورته اي له سمع وله بصر وسمع الله لا يشبه سمع المخلوقين. وبصره لا يطلق لا يشبه بصر المخلوقين كما قال تعالى ليس كمثل - 00:03:07

فيه شيء وهو السميع البصير. يؤيد ذلك الرواية الاخرى في قوله عليه الصلاة والسلام فان الله خلق ادم على صورة الرحمن على صورة الرحمن. قالوا والمقصود من ان الله عز وجل كرمه. فجعله على هذا الخلق - 00:03:31

لكن لا يلزم ان يكون هناك مشابهة فان الله عز وجل لا يشبه فان صفات الله جل وعلا لا تشبه صفات خلقه لا السمع ولا البصر والله اثبت آآ لنفسه جل وعلا صفات عظيمة اثبت له اليد اثبت له القدم اثبت له - 00:03:51

المصبح اثبت له السمع اثبت له البصر واثبت وقال فاجري باعيننا وغيرها من الاشياء فهذا من المعاني التي ذكر اهل العلم قالوا مع الفرق العظيم بين صفات الخالق وصفات المخلوق فلما - 00:04:12

كان هذا التكريم كان من باب التكريم ايضا ان يجتنب الانسان ضرب الوجه لان الله خلق ادم على صورة الرحمن. هذا معنى اخر ايضا ذكره بعض اهل العلم عفا الله عنك باب قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا -

على اهلها. ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون. فان لم تجدوا فيها احدا فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم. وان قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو اذكى لكم. والله بما تعملون عليم. ليس عليكم جناح ان تدخلوا بيوتا غير مسكونة - [00:04:55](#)

والله يعلم ما تبدون وما تكتمون. وقال سعيد بن ابي الحسن للحسن ان نساء العجم يكشفن صدورهن ورؤوسهن قال اصرف بصرك. قول الله عز وجل قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم. وقال قتادة عما لا - [00:05:15](#)

يحل لهم وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن خاتمة الاعين من النظر الى ما نهى عنه. فقال الزهري بالنظر الى التي نمتحض من النساء لا يصلح النظر الى شيء منهن مما يشتهى النظر اليه وان كانت صغيرة. وكره عطاء النظر الى الجواني يبعن -

مكة الا ان يريد ان يشتري. حدثنا ابو اليماني قال اخبرنا شعيبنا قال اخبرني سليمان ابن يسار قال اخبرني عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال اردف رسول الله صلى الله عليه وسلم الفضل ابن عباس يوم النحر خلفه على على عجز راحلته وكان الفضل رجل -

فوقف النبي صلى الله عليه وسلم للناس يفتيهم واقبلت امرأة من خثعم وضيئة واقبلت امرأة من خثعم وضيئة تستفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفق الفضل ينظر اليها واعجبه حسننها فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم والفضل ينظر اليها فاخلف بيده

فاخذ بذقنه - [00:06:18](#) بالفضل فعدل وجهه عن عن النظر اليها فقالت يا رسول الله ان فريضة ان فريضة الله في الحج على عباده ادرت ابي شيخا كبيرا يستطيع ان يستوي على الراحلة فهل يقضي عنه ان فهل يقضي عنه ان احج عنه؟ قال نعم - [00:06:38](#)

حدثنا عبد الله ابن محمد قال اخبرنا ابو عامر قال النبي صلى الله عليه وسلم كما قال اياكم والجلوس في الطرقات. فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد ان نتحدث فيها؟ فقال اذا ابستم الى المجلس فاتوا الطريق حقا. قالوا - [00:06:56](#)

وما حق الطريق يا رسول الله؟ قال غص البصر وكف الاذى ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر. نعم البخاري رحمه الله بين في هذا ان من اهم المقاصد في استئذان الانسان اذا اراد ان يدخل بيتا لاحد - [00:07:16](#)

ان يحفظ بصره كما قال عليه الصلاة والسلام انما جعل الاذن من اجل البصر. ولذا قال تعالى لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها الاستئذان هو ان يرفع الانسان صوته بشيء حتى يعلم به اما بالتنحنح او بالكلام او غير ذلك كما كان ابن مسعود رضي الله عنه اذا دخل الدار - [00:07:34](#)

تنحنح ورفع صوته بالكلام قال وتسلم على اهلها اي حتى يعلم بكم ولان هذه تحية ينبغي ان تكون بين المؤمنين ثم ذكر اثار كثيرة جدا تدل على غص البصر وان الانسان حتى ولو دخل واذن له فينبغي له ان يغص بصره. عن الاشياء المحرمة او الاشياء التي لا تليق به. ثم ذكر اثار - [00:07:56](#)

ايضا تدل وتقوي قول من قال من اهل العلم ان الواجب على النساء ان يغضبن ان آآ وجوههن وان الرجل اذا رأى امرأة ممن يجوز لها كشف وجهها كالمرأة مثلا كالامة التي تباح في السوق فان الاماء لا يجب عليهن تغطية الوجوه - [00:08:23](#)

اذا خيف الفتنة بهن فانه لا يجوز له ان ينظر اليها. الا اذا اراد ان يشتريها انما ذكره المؤلف رحمه الله يبين اهمية غص البصر انما جعل الابن من اجل البصر. طيب - [00:08:48](#)

الان هناك اشياء تيسرت للناس يستطيع ان ينظر الى عورات الناس والى ما يحرم ان ينظر اليه عبر القنوات والشاشات ولا احد يشاهد يقول اذا كان الانسان امر بغض البصر وامر بالاستئذان لغض البصر والنبي صلى الله عليه وسلم كان في بيته فاذا رجل ينظر في آآ

خرق - [00:09:06](#) في الباب فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم مدرا يفك بها رأسه وجعل يختل ليطعن به عينه فطن الرجل فذهب فقال لو ادرت لطعنت به عينه انما جعل الاذن من اجل البصر. كيف - [00:09:29](#)

ينظر الانسان الى اشياء يحرم عليه النظر اليها. الله جل وعلا يقول يقول يعلم خائنة الاعين ما تخفي الصدور هناك اشياء لا يراك احد لكن الله يراك هناك اشياء تستطيع عليها من غير ان يعلم الناس انك تشاهدهم. ما الفائدة من الاذن؟ الفائدة من الاذن رحمة بك وبقلبك
- 00:09:45

ورحمة باخيك المسلم لئلا تطلع على عوراتك ايضا ابتلاء واختبار من الله لك والكلام على هذا يقول عفا الله عنك باب السلام باب السلام اسم من اسم من اسماء الله تعالى. واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوا - 00:10:08
حدثنا عمر ابن حصين قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني شقيق عن عبد الله قال كنا اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على الله قبل - 00:10:29

عباده السلام على جبريل السلام على ميكائيل. السلام على فلان وفلان. السلام على فلان. فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم اقبل علينا بوجهه فقال ان الله هو السلام فاذا جلس احدكم في الصلاة فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته - 00:10:39

علينا وعلى عباد الله الصالحين. فانه اذا قال ذلك اصاب كل عبد صالح في السماء والارض. اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله. ثم فيتخير بعد من الكلام ما يشاء. باب تسليم القرين على الكثير. حدثنا محمد بن مقاتل بن مقاتل ابو الحسن قال البخاري بين في هذا الباب - 00:10:59

ان السلام اسم من اسماء الله تعالى فلا ينبغي للانسان ان يعتاض عنه بمجرد الاشارة السلام اسم من اسماء الله عز وجل. فاذا قلت السلام عليكم. فكأنك دعوت الله عز وجل ان ينزل اسمه - 00:11:19

وما فيه من معاني الخير والحفظ والسلامة على هؤلاء. فاذا اشرت بيدك من غير نطق. فقد قصرت فلا يقوم هذا مقام هذا ليس ولذلك جاء حديث عند الترمذي وقال عنه غريب ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التسليم بالاشارة و اشار الى ان هذا فعل - 00:11:36

يقول لكنه غريب بمعنى ضعيف والتسليم بالاشارة لا يكون مقام التسليم باللسان الا اذا كان عند الانسان عذر فاذا كان عند الانسان عذر كأن يكون يصلي مثلا وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم اشار بيده - 00:11:58

او كان على حالة لا يستطيع ان ينطق بها او في محل لا يستطيع ان ينطق فيشير بيده. اما ما سوى ذلك فالانسان لا يعتار عن هذا اللفظ النبض القرآني الذي هو هدي الانبياء قبلنا لا يعتاد عنه بمجرد - 00:12:13

الاشارة فاذا جمع الاشارة مع الكلام فلا بأس ان يكون بعيد السلام عليكم اما ان يكون مجرد اشارة من غير كلام فهذا ليس سلام هذا ليس سلام عفا الله عنك باب تسليم القليل على الكثير حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر ابن همام ابن منبه عن ابي هريرة عن النبي - 00:12:30

صلى الله عليه وسلم قال يسلم الصغير على الكبير والمار على القاعد والقليل على الكثير باب تسليم الراكب على الماشي حدثنا محمد قال اخبرنا مخرج قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني زياد انه سمع ثابتا مولى عبد الرحمن ابن زيد انه - 00:12:55

سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير ابو تسليم الماشية على القائد حدثنا اسحاق بن ابراهيم قال اخبرنا روح ابن عباد قال حدثنا ابن جريج قال اخبرني زياد ان ثابتا اخبره وهو مولى عبد الرحمن ابن زيد - 00:13:13

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير باب تسليم الصغير على عن موسى بن عقبة رضي الله عنه قال قال رسول - 00:13:33

الله صلى الله عليه وسلم يسلم الصغير على الكبير والمار على القائد والقليل على الكثير. باب انشاء البخاري اراد ان يبين لك ان السنة ان يبدأ بالسلام الصغير على الكبير - 00:13:53

والقليل على الكثير والماشي على القاعد. والراكب على الماشي. هؤلاء هم المأمورون ان تكون بداءتهم بالسلام واذا قصروا فالتقصير

من قبلهم لا من قبل الآخرين لكن لا يعني ذلك ان الكبير لا يبدأ الصغير بالسلام - 00:14:08

ولا الكثير لا يبدأون القليل بالسلام. فقد جاء عند الترمذي وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اولى الناس بي من بدأهم بالسلام وقوله عليه الصلاة والسلام لما سئل اي - 00:14:31

خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف. النبي صلى الله عليه وسلم مر على صبيان فسلم عليهم انهم صبيان فدل على ان الاولى للانسان ان يبدأ الناس بالسلام - 00:14:46

لكن حينما نتكلم عن الحقوق الصغير المأمور ان يبدأ الكبير بالسلام والقليل مأمورون ان يبدأوا الكثير بالسلام عفا الله عنك باب افشاء السلام حدثنا قتيبة قال حدثنا درين عن الشيبانية عن اشعن ابن ابي الشعثاء عن معاوية بن سويدان مقرر عن البراء بن ارب رضي الله عنهما قال امرنا رسول الله صلى الله - 00:15:01

عليه وسلم بسبع باعادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس ونصه الضعيف وعون المظلوم وافشاء السلام وابرار المقسم. ونهى عن الشرب في ونهانا ونهانا عن تختم الذهب مع الركوب المياثر وعن لبس الحرير والديباج والقسي والاستبراغ والقسي والاستبرغ - 00:15:26

باب السلام للمعرفة وغير المعرفة حدثنا عبد الله ابن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني يزيد عن عن ابي الخير عن عبد الله ابن عمرو ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم. اي الاسلام خير؟ قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف. حدثنا - 00:15:48

حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عطاء ابن يزيد الليثي عن ابي ايوب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمسلم ان - 00:16:07

فوق ثلاث يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام. وذكر سفيان انه سمعه منه ثلاث مرات. اما البخاري البخاري بين هنا ان من السنة ان يسلم الانسان على كل مسلم سواء كان يعرفه او لا يعرفه - 00:16:17

والا يخص الانسان السلام بالمعرفة وقد جاء في حديث ان من اشراط الساعة ان يكون السلام للمعرفة فلا يسلم الانسان الا على من يعرف وهذا ليس آ قل من السنة. فمن السنة كما قال عليه الصلاة والسلام لما سئل اي الاسلام خير - 00:16:35

قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف فكل مسلم له حق باب اية الحجاب حدثنا يحيى ابن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني انس ابن مالك انه كان ابن عشر سنين - 00:16:55

رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة. فخدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرا حياته. وكنت اعلم الناس بشأن الحجاب حين انزل وقد كان ابي بن كعب يسألني عنه وكان اول ما نزل في مبتنى في مبتنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بزينب ابنة جحش اصبح النبي - 00:17:15

صلى الله عليه وسلم بها عروسا فدعا القوم فاصابوا من الطعام ثم خرجوا وبقي منهم رهط عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطالوا المكث فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج وخرجت معه كي يخرجوا فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومشيت معه حتى جاء عتب حتى جاء عتبة - 00:17:35

حتى جاء عتبة حجرة عائشة ثم ظن رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم خرجوا فرجع ورجعت معه حتى دخل على فاذا هم جلوس لم يتفرقوا. فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجعت معه حتى بلغ عتبة حجرة عائشة. فظن ان ان قد خرج - 00:17:55

فرجع ورجعت معه فاذا هم قد خرجوا فانزل اية الحجاب فضرب بيني وبينه سترا. حدثنا ابو النعماني قال حدثنا معتمر قال حدثنا ابو مجنس عن انس رضي الله عنه قال لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب دخل القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون فاخذ - 00:18:15

انه يتهيأ للقيام فلم يقوموا فلما رأى قام فلما قام قام من قام من القوم وقعد بقية القوم وان النبي صلى الله عليه وسلم جاء ليدخل فاذا القوم جلوس ثم انهم قاموا فانطلقوا. فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فجاء حتى دخل. فذهبت ادخل -

القي الحجاب بيني وبينه. وانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا نبي. حدثنا اسحاق قال اخبرنا يعقوب قال حدثنا ابي عن ابن شهاب قال اخبرني عروة ابن الزبير ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان عمر بن الخطاب يقول لرسول - 00:18:55

الله صلى الله عليه وسلم احجب نساءك قالت فلم يفعل. وكان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يخرجن ليلا الى ليل قبل المنام خرجت سودة بنت خريجة سودة بنت زمعة وكانت امرأة طويلة فرأها عمر بن الخطاب وهو في المجلس فقال - 00:19:15 قال عرفتك يا سودة حرصا على ان ينزل الحجاب قالت فانزل الله عز وجل اية الحجاب قال باب اية الحجاب اي سبب وعلى من نزلت واية الحجاب هي الاية التي نزل فيها امر الله جل وعلا نساها النبي صلى الله عليه وسلم ان يحتجبن. في اول الاسلام -

لم يكن الحجاب واجبا على نساء النبي صلى الله عليه وسلم ولا على غيرهم ثم بعد ذلك كتب كغيرها من الاحكام تدرج الوحي كان موجودا الصلاة ما كانت واجبة. صيام ما كان واجبا الزكاة ما كانت واجبة. ثم هكذا - 00:19:57 فما مات النبي صلى الله عليه وسلم حتى اكمل الله الدين ومن ذلك نزول اية الحجاب التي نزلت في حق ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بلا واختلف في الحاق غيرهن بها - 00:20:13

ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يحرم على الرجال الاجانب ان ينظروا الى شيء منهن. لا وجه لا يديها كما قال تعالى واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب. ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهم - 00:20:32

واما غيرهن فموط النزاع بين اهل العلم هل يجب ان تغطي الوجه والكفين ام لا؟ وارجح الاقوال والله اعلم انه يجب. ومن الادلة على ذلك هذه الاية. فان الله جل وعلا علل وقال ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن. فكما ان نساء المؤمنين - 00:20:50

او المؤمنون مأمورون ان تطهر قلوبهم تجاه المؤمنات من غير المحارم مأمورون ان تطهر قلوبهم تجاه امهات المؤمنين فكذلك ايضا لا يقال انهم غير مأمورين ان تطهر قلوبهم تجاه بقية المؤمنات غير غير المحارم. كما انهم مأمورون هنا مأمورون هناك - 00:21:10 ايضا الله جل وعلا قال يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن. ذلك ادنى ان يعرفن فلا ومن ذلك ايضا قوله في سورة النور في اية واحدة فيها ثلاث - 00:21:33

ثلاث دلائل على هذا الامر في قوله تعالى وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ومن ذلك قوله تعالى ولا يضرين بارجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن فاذا نهيت عن ضرب القدم لان لا يصدر صوت الخلخال من قدمها - 00:21:49

الناس فايهما اشد فتنة النظر الى وجهها ام صوت الخلخال في قدمها في ادلة عديدة ومن الذين بحثوا هذه المسألة بحثا جيدا الدكتور محمد اسماعيل المقدم في اخر كتابه عودة الحجاب وهذا الكتاب يعتبر - 00:22:08 احسن ما الف عن المرأة عودة الحجاب في اخره في المجلد الاخير عقد مجلدا كامل الكلام على هذه المسألة وبيان الغلط في من نقل عن الائمة انهم يرون ان المرأة لا يجب عليها - 00:22:28

هي ان تغطي وجهها ولا كفيها. بالدلائل والنقول والتحريرات البديعة التي قل ان تجد من نقل مثل ما نقل. واظن ان من جاء عيال عليه في هذا الكتاب الله اعلم - 00:22:46

بسم الله الرحمن الرحيم قال الامام ابو عبدالله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى وغفر لشيخنا وللحاضرين باب الاستئذان من اجل البصر. قال حدثنا علي ابن عبد الله حدثنا سفيان قال الزهري حفظته كما انك هنا. عن سهل بن سعد قال اطلع رجل من -

سحر في حجر النبي صلى الله عليه وسلم. ومع النبي صلى الله عليه وسلم مدرا يحك به رأسه فقال لو اعلم انك تنظر لطعنت به في عينك انما جعل الاستئذان من اجل البصر - 00:23:21

قال حدثنا مسدد وحدثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن ابي بكر انس بن مالك ان رجلا طلع من بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم

قام اليه النبي صلى الله عليه وسلم او بمشاقص فكأنني انظر اليه يقتل الرجل ليطعنه. بسم الله الرحمن الرحيم - [00:23:38](#)

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد بين البخاري رحمه الله في هذا الباب ان

اعظم العلل التي لاجلها امر الانسان بالاستئذان عند الدخول حفظا لبصره - [00:23:58](#)

في ان يقع على شيء لا يجوز. وهذا مثال لحديث فيه حكم نص على العلة فيه. ولذلك هل يختلف الحكم لو كان الرجل اعمى؟ اذا كان

الانسان اعمى. هل يجب عليه ان يستأذن؟ ام لا يجب عليه ان يستأذن - [00:24:15](#)

مرت معنا قبل وهي في مسألة ان الاستثناء والحصر احيانا لا يدل على منع غيره. وانما يدل على التأكيد على من حصر اه بهذا الحكم
مرت علينا ادلة عديدة ذكرها البخاري رحمه الله في باب مستقل. فهنا نقول اذا كان الانسان اعمى فانه يستأذن. بعموم قوله تعالى -

[00:24:36](#)

يا ايها الذين امنوا لا تملوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها. لكن من اعظم العلل البصر فاذا كف بصر الانسان فانه

مأمور الا يدخل البيوت. الا باستئذان لكن حال الاعمى ليس كحال غير الاعمى - [00:25:01](#)

والله اعلم. باب زنا الجوارح دون الفرج. قال حدثنا الحميدي وحدثنا سفيان عن ابن طاووس عن ابيه. عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال لم ارى شيئا اشبه باللمم من قول ابي هريرة حدثني محمود اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن ابن طاووس عن ابن طاووس عن

ابيه عن ابن عباس - [00:25:21](#)

قال ما رأيت شيئا اشبه باللمم مما قال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله كتب على ابن ادم حظه من الزنا وكذلك لا

محالة فزنا العين النظر وزنا اللسان المنطق والنفس تبني وتشتهي والفرج يصدق ذلك كله ويكذبه. ولذلك في هذا - [00:25:41](#)

الى ان الزنا لا يختص اطلاقه بالفرج. بل يطلق على ما دون الفرج. الا ان الحكم الذي يثبت به الحد هو زنا الفرج. اما العين فانها تزني

واليد تزني والرجل تزني لكن يصدق ذلك الفرج او يكذبه. باب التسليم والاستئذان ثلاثة - [00:26:01](#)

قال حدثنا اسحاق واخبرنا عبد الصمد حدثنا عبد الله ابن المثنى حدثنا ثمة ابن عبد الله عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه كان اذا سلم سلم ثلاثا واذا تكلم بكلمتين اعادها ثلاثا. قال حدثنا علي ابن عبد الله حدثنا سفيان وحدثنا يزيد بن خصيفة عن -

[00:26:21](#)

مسلم سعيد عن ابي سعيد الخدري قال كنت في مجلسي من مجالس الانصار اذ جاء ابو موسى كأنه مذعور فقال استأذنت على عمر

ثلاثا فلم يؤذن لي فرجعت. فقال ما منعك؟ قلت استأذنت ثلاثا فلم يؤذن لي فرجعت. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا -

[00:26:41](#)

استأذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع. فقال والله لتقيمن عليه بيينة امنكم احد سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم فقال

ابي بن كعب والله لا يقوم معك الا اصغر القوم فكنت اصغر قوم فقمتم معه فاخبرت عمر ان النبي صلى - [00:27:01](#)

الله عليه وسلم قال ذلك. وقال ابن المبارك اخبرني ابن عيينة تحدثني يزيد عن بسر. سمعت ابا سعيد بهذا؟ نعم في هذا بيان ان

الاستئذان لمن اراد ان يؤذن له الاستئذان يكون ثلاث مرات. فان اذن للانسان والا - [00:27:21](#)

فليرجع ثم هذا المستأذن لا يخلو من حالتين. الحالة الاولى ان يغلب على ظنه ان من استأذن عليه يسمعه. فاذا غلب على اظن كانه

يسمعه فلم يأذن لك فارجع ولا تزد على ثلاث. لقوله عليه الصلاة والسلام الاستئذان ثلاثا فان اذن لك والا فارجع - [00:27:41](#)

الحالة الثانية ان يغلب على ظنك انه لم يسمعك ان يكون نائما او بعيدا فهل يقال بظاهر الخبر سواء سمع او لم يسمع او يقال آا ان لك

ان تزيد. ذهب جمهور اهل العلم الى الاخذ بظاهر - [00:28:01](#)

قالوا حتى لو لم لو غلب على ظنك انه لم يسمع فاخذا بظاهر الحديث الاستئذان ثلاثا. فان اذن لك والا لا فارجع سمع او لم يسمع.

وبعض اهل العلم قال ان كان بغير لفظ السلام فلا بأس ان يزيد. مثل - [00:28:21](#)

طرق الباب او مثلا آا اذا قلت السلام عليكم ما ادخل كررتها ثلاثا خلاص ما تزيد على الثلاث. ولك ان تزيد على غيرها والاخذ بظاهر

الخبر اولى والله اعلم. ايضا هذا ليس على سبيل الايجاب وانما على سبيل الندب والاستحباب. فاذا كان الانسان - [00:28:41](#)

ملح فلا بأس ان يزيد في هذه الحالة باب اذا دعي الرجل فجاء هل يستأذن؟ قال سعيد عن قتادة عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هو هو - [00:29:01](#)

قال حدثنا ابو نعيم حدثنا عمر ابن ذر وحدثنا محمد ابن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا عمر ابن ذر اخبرنا مجاهد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد لبنا في قدح فقال ابا هر ابا هر ملحق اهل الصفة فادعهم الي - [00:29:15](#)

قال فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستأذنوا فانن لهم فدخلوا البخاري رحمه الله اشار هنا الى مسألة دقيقة. اذا دعي الرجل فجاء. هل يستأذن؟ ام ان دعوته هي الاستئذان كأن تقول ادع لي فلانا. فاذا جاهل استأذن ليدخل ام لا. فذكر لك حديثين. الحديث الاول قوله عليه الصلاة والسلام في الرجل - [00:29:37](#)

اذا دعي قال هو اذنه. يعني اذن له والحديث الثاني حديث اهل الصفة انه قال ادعوا لاهل الصفة فلما جاءوا استأذن استأذن ففي اشارة الى والظاهر والله اعلم ان كلا الحالتين صحيحة فيقال ان كان الفاصل بين الاستئذان - [00:30:01](#)

بين دعوته ومجيئه قصيرا فدعوته باذن الله وان كان الفاصل طويلا فانه اذا جاء ينبغي له ان يعيد الاستئذان. كما حصل من اهل الصفة فانهم كانوا خارج نعم ومثل ايضا اذا كان المحل يحتمل ان فيه عورات او غير ذلك فانه يعيد الاستئذان - [00:30:28](#)

باب التسليم على الصبيان. قال حدثنا علي ابن جعد اخبرنا شعبة عن سيار عن ثابت البناني عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه من رأى على صبيان سلم عليهم وقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل - [00:30:53](#)

باب تسليم الرجال على النساء والنساء على الرجال. قال حدثنا عبد الله بن مسلمة تحدثنا ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل قال كنا نفرح يوم الجمعة قلت قال كانت لنا عجوز ترسل لها بضاعة. قال ابن مسلمة نخل بالمدينة فتأخذ من اصول السلقي فتطرحه في قدره - [00:31:10](#)

وتكركر حبات من شعير. فاذا صلينا الجمعة انصرفنا ونسلم عليها. فتقدمه اليها فنفرح من اجله. وما كنا نقيلا ولا نتغدى الا بعد الجمعة. قال حدثنا ابن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا مع مولانا الزهري عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت - [00:31:30](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة هذا جبريل يقرأ عليك السلام قالت قلت وعليه السلام ورحمة الله ترى ما لا نرى تريد رسول الله صلى الله عليه وسلم تابعه شعيب وقال يونس والنعمان عن الزهري وبركاته اما الباب الاول - [00:31:50](#)

قوله باب التسليم على الصبيان فكأنه يشير الى ما نقل عن السلف كالحسن ومحمد ابن سيرين انهم كانوا لا يرون التسليم على الصبيان. فبين ان هدي النبي صلى الله عليه وسلم اولى وانه كان يسلم على الصبيان وان الصبيان وان لم يكونوا من اهل الواجبات والفروض الا ان التسليم عليهم من - [00:32:10](#)

باب التأديب لهم التربية لهم فقد فعله النبي صلى الله عليه وسلم. واما الحديث الثاني هو الباب الثاني فيشير رحمه الله الى حكم تسليم رجال على النساء او النساء على الرجال وقد وقع النزاع فيه واقرب الاقوال والله اعلم ان ذلك جائز اذا امنت - [00:32:30](#) فقد سلم النبي صلى الله عليه وسلم على نساء فسلم عليهن كذلك ايضا نقل تسليم جبريل عليه السلام على عائشة. وكما نقل آا ان كما - [00:32:50](#)

نقل البخاري ان الصحابة كانوا يدخلون على امرأة من اهل المدينة اذا صلوا الجمعة فيسلمون عليها. ويأكلون عندها سلقا. وهذا كله يقولون اذا امنت الفتنة وهذا الدليل يدل عليه انه يجوز متى ما امنت الفتنة اما اذا خيف الفتنة فانه لا يسلم. درءا - [00:33:10](#)

لهذا الباب وسدا للزريعة باب اذا قال من ذاب فقال انا قال حدثنا ابو الوليد هشام ابن عبد الملك حدثنا شعبة عن محمد المنكر قال سمعت جابر رضي الله عنه يقول - [00:33:30](#)

اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في دين كان على ابي فدققت الباب فقال من ذا؟ فقلت انا فقال انا انا كأنه كره نشير الى ان الاولى للانسان اذا استأذن ان يذكر اسمه او لقبه فيقول انا فلان. اما ان يقول انا - [00:33:42](#)

فلا يخلو من حالتين. الحالة الاولى الا يعرف بصوته فهذا مذموم. ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم كره. والحالة الثانية ان يعرف بصوتك ان يكون هو ابوههم او ابنهم او الزوج او نحوه من ذلك فاذا قال انا عرفت فمثل هذا لا يوجد نهى صريح وانما - [00:34:02](#) النبي صلى الله عليه وسلم قال انا انا كانه كره ذلك وهذا الفعل دليل على الكراهية لا على التحريم. دليل على الكراهية لا على التحريم فالاولى ان يسمى الانسان نفسه الا ان غلب على الظن انهم يعرفونه. فالاولى ان يسمى فان لم يسمى فلا بأس - [00:34:22](#) باب من رد فقال عليك السلام. وقالت عائشة عليه السلام ورحمة الله وبركاته. وقال النبي صلى الله عليه وسلم رد الملائكة ادم السلام عليك ورحمة الله. قال حدثنا اسحاق بن منصور اخبرنا عبد الله بن امين حدثنا عبيد الله عن سعيد بن ابي سعيد المقبري. عن سعيد بن ابي - [00:34:42](#)

سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا دخل المسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في ناحية المسجد فصلى ثم جاء فسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك السلام ارجع فصلي فانك لم تصل. فرجع فصلى ثم جاء فسلم - [00:35:02](#)

قال وعليك السلام فارجع فصلي فانك لم فانك لم تصل. فقال في الثانية او في التي بعدها علمني يا رسول الله. فقال اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر - [00:35:22](#) ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن. ثم اركع حتى تطمئن راكعا. ثم ارفع حتى تستوي قائما. ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا. ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا. ثم ارفع حتى تطمئن جالسا. ثم افعّل ذلك في صلاتك كلها - [00:35:37](#) وقال ابو اسامة في الاخير حتى تستوي قائما. قال حدثنا ابن بشار قال حدثني يحيى عن عبيد الله حدثني سعيد. عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم ارفع حتى تطمئن جالسا - [00:35:57](#) البخاري اشار هنا الى صفة رد السلام. وبين هنا ان الراد مخير بين ان يقول وعليكم السلام وهذه هي الاكمل اذا قيل السلام عليكم قال وعليكم السلام. وله ان يقول عليكم السلام من غير ان يأتي بالواو. وله ان يقول - [00:36:14](#) السلام عليكم. كما قالت الملائكة رادة على نبي الله ادم. واكملها ان يأتي بقوله وعليكم هذا ذكر في حديث الرجل الذي اساء لما صلى آ اساء في صفة صلاته قال ثم ارفع حتى تطمئن جالسا - [00:36:36](#)

اشارة هنا الى جلسة الاستراحة. وهذا دليل على مشروعية جلسة الاستراحة وليس الكلام عليها. لكن بعض من لم يرى مشروعية جلسة الاستراحة قال لو كانت مشروعة لذكرت في حديث المسية في صلاته. يقال ذكرها البخاري في صحيحه. لكنه - [00:37:03](#) وذكرها في غير مظنتها. ذكرها في باب كتاب الاستئذان هنا. ولم يذكرها في كتاب الصلاة. وهذا من المواطن التي تذكر في غير محله فلا ينبغي للانسان اذا لم يكن حافظا ان ينكر. لانه قد يبحث عنها في محل فلا يجدها. وتكون ذكرت في غير محلها - [00:37:23](#) جلسة الاستراحة مذكورة في حديث المسية في صلاته ولكنها في غير مظنة في صحيح البخاري في غير مظنتها. فذكر في كتاب الاستئذان في هذا الباب. الله اعلم باب اذا قال فلان يطيعك السلام. قال حدثنا ابو نعيم حدثنا زكريا وقال سمعت عامرا يقول حدثني ابو سلمة ابن عبد الرحمن ان عائشة - [00:37:43](#)

الله عنها حدثت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ان جبريل يقرئك السلام قالت وعليه السلام ورحمة الله يعني اذا قيل لك ان فلانا يقرئك السلام. هل ترد السلام عليه وحده؟ نقول لو قلت وعليه السلام جاز كما في هذا الحديث حينما قال - [00:38:07](#) عائشة وعلي السلام وان قلت وعليك وعليه السلام جاز كما نقل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال لخديجة ان جبريل يقرئك السلام فقالت ان الله هو السلام ومنه السلام. وعليك وعلى جبريل السلام. فدل على جواز الجمع بين الامرين - [00:38:27](#) للانسان ان يأتي برد السلام على المسلم وله ان يرد السلام على المسلم وعلى الناقل وكلا الامرين جائز. نعم باب التسليم في مجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشرّكين. قال حدثنا ابراهيم موسى اخبرنا هشام عما عن معمر عن زهري عن عروة ابن الزبير قال - [00:38:47](#)

قال اخبرني اسامة ابن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب حمارا عليه كاف تحته قطيفة فذكية واردف وراءه اسامة بن زيد وهو

يعود سعد بن عبادة في بني الحارث بن الخزرج وذلك قبل وقعة بدر - 00:39:08

حتى مر في مجلس فيه اخلاق من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود. وفيهم عبد الله بن ابي بن سلول وفي المجلس عبد الله بن رواحة فلما المجلس عجاجة الدابة خمر عبدالله بن ابي انفه بردائه ثم قال لا تغبروا علينا فسلم عليه النبي صلى الله عليه -

00:39:25

ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن. فقال عبدالله بن ابي بن ابي بن سلول. ايها المرء لا احسن منها هذا ان كان ما تقول حقا فلا تؤذنا في مجالسنا وارجع الى رحلك. فمن جاءك منا فاقصص عليه؟ قال ابن رواحة اغشنا في مجالسنا - 00:39:45
انا نحب ذلك فالسب المسلمون والمشركون واليهود حتى هموا ان يتواثبوا فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم ثم ركب دابة حتى دخل على سعد ابن عبادة فقال اي سعد الم تسمع ما قال ابو حباب؟ يريد عبدالله ابن ابي قال كذا وكذا قال اعف عنه يا رسول الله واصفح فوالله لقد اعطاك الله - 00:40:05

الله الذي اعطاك ولقد اصطلح اهل هذه البحرة على ان يتوجه فيعصبونه بالعصاة. فلما رد الله ذلك بالحق الذي اعطاك شرق وبذلك فذلك فعل به ما رأيت. فعفا عنه النبي صلى الله عليه وسلم. اما قوله ولقد اصطلح اهل هذه البحرة يشيره الى - 00:40:29
المدينة او القرية كما قال النبي صلى الله عليه وسلم للرجل الذي جاء ليهاجر معه قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا يعني اعمل من وراء القرى والمدن فان الله عز وجل لن يضيع عليك شيئا من عملك. والبخاري رحمه الله ذكر هنا مسألة -

00:40:49

وهي اذا مر بمجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين. كيف يسلم عليهم؟ نقول له احد صفتين. الصفة الاولى ان يسلم عليهم سلاما عاما. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وفي نيته انه للمؤمنين. يقول النووي رحمه الله وهذا هو - 00:41:09
السنة اخذا من هذا الحديث فان في هذا الحديث قال فسلم عليهم ولم ينقص صفة السلام. وهذا الاجمال يدل على ان السلام هنا هو السلام المعهود. لكن يقصد به اهل الايمان. وقل مثل ذلك اذا كان مجلس فيه اهل بدع واهل سنة وهكذا - 00:41:29
والحالة الصورة الثانية ان يقول السلام على من اتبع الهدى. ويقصد به اهل الايمان واهل الاسلام وهذا جاءت فيه اثار تدل عليه. باب من لم يسلم على من اقتترف ذنبا ولم يرد سلامه حتى تتبين توبته والى متى تتبين توبة العاصي؟ فقال عبدالله ابن - 00:41:49
سلموا على شربة الخمر. قال حدثنا ابن كين حدثنا ليث عن عقيل عن ابي شاب عن عبدالرحمن بن عبد الله ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك - 00:42:09

يحدث حين تخلف عن تبوك ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا واتي رسول الله صلى الله عليه وسلم سلموا عليه فاقول في نفسي هل حرك شفتيه برد السلام ام لا حتى كملت خمسون ليلة واذن النبي صلى الله عليه وسلم بتوبة - 00:42:19
الله علينا حين صلى الفجر البخاري رحمه الله اشار هنا الى حكم السلام على من اقتترف ذنبا. والمقصود والله اعلم على من اقتترف ذنبا حال اقترافه فاهل المعاصي حالة تلبسهم بالمعاصي ترك السلام عليهم من السنة كما قال بعض الشراح منهم المهلب ابن - 00:42:39
قال ترك السلام على من اقتترف المعاصي يقصد حال اقترافه سنة ماضية مستدلا بمثل هذا الحديث وان لم يكن هذا الحديث يعني دليلا ظاهرا لان كعب اه كان قد فارق المعصية لكن نقول من - 00:43:05

صرف معصية حال اقترافه فليس من السنة ان تسلم عليه. وانما كما ترك النبي صلى الله عليه وسلم السلام على من تخلف وعن غزو عن الغزوة عن غزوة تبوك ترك السلام عليهم لان يترك السلام على من هو مقتترف حال اقترافه اولى - 00:43:25
واما اذا كان قد تركها لكنه لم يتب يعني ليس متلبسا بها. ولكنه لم يتب منها فهذا راجع للمصلحة. الاصل ان سلم عليك سائر المسلمين الا ان غلب على الظن ان في ترك السلام عليه ردع له ولامثاله فهذا يلحق بحديث كعب - 00:43:45

ابن مالك فاهل البدع والمتلبسون بالمعاصي حال تلبسهم لا يسلم عليهم من باب الردع لهم فان السلام طلب للسلامة ان تنزل عليهم وهؤلاء يؤمرون يؤمر المسلم ان ينكر عليه. وهذا ايضا لو سلم الانسان - 00:44:07
على المعاصي حال ارتكابه للمعصية ليس حراما هو داخل في عموم الاسلام. والله اعلم. باب كيف يرد على اهل ذمة السلام قال حدثنا

ابو اليماني اخبرنا شعيب عن زوره قال اخبرتني اخبرني عروة ان عائشة رضي الله عنها قالت دخل راط من اليهود على رسول الله صلى - 00:44:27

صلى الله عليه وسلم فقال السام عليك ففهمتها فقلت عليكم السام واللعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يا عائشة فان الله يحب الرفق في الامر كله. فقلت يا رسول الله او لم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:44:47
قلت وعليكم قال حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:45:07

اذا سلم عليكم اليهود فانما يقول احدهم السام عليك فقل وعليك. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا شيم اخبرنا عبد الله بن ابي بكر يا انس حدث انس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليكم اهل الكتاب - 00:45:18
قولوا وعليكم. نعم. اذا سلم اهل الكتاب ابتداء اهل الكتاب السلام على المسلمين. فلا يخلو الامر من حالتين. الحلال هو الا نعلم ما يقولون او ان نقطع انهم يقولون السام عليكم. فانه لا يجوز لنا ان نرد عليهم السلام كاملا. فلن اقول - 00:45:38
وعليكم السلام ورحمة الله. وانما نقول عليكم او نقول وعليكم. لان السام الموت. فاذا قلت وعليكم رددتها عليهم. وهل تقول عليكم من غير واو؟ او تقول وعليكم بالواو؟ كلا اللفظتين صحت - 00:45:58

اذا قلت عليكم رددتها عليهم. واذا قلت وعليكم لا يلزم المشاركة من كل وجه. وايضا هذا محمول على ان الموت اذا وقع علينا فانه يقع عليكم ايضا فكلنا سنموت. الحالة الثانية ان نعلم انهم يسلمون سلاما حقيقيا. ما في اي خفية - 00:46:18
بان يقول اليهود يهود نصراني السلام عليكم. ما يقول السام عليكم فاختلف العلماء هل نجيبهم كما سلموا ام نقول وعليكم فقط؟ قولان لاهل العلم. ذهب ابن القيم رحمه الله الى ان الاولى ان نقول وعليكم - 00:46:38

قال لان الله عز وجل قال واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها قال وقوله وعليكم هذا محمول اذا خفي علينا لانه قال فانهم يقولون السام علينا. فاذا علمنا انهم سلموا سلاما كاملا - 00:46:58

فنجيب بتحية مثلها او احسن منها. والقول الثاني وهو الاظهر والله اعلم. وذهب اليه طائفة من الحنابلة ان نجيب وهو المشهور من المذهب انا نجيب بقولنا وعليكم حتى ولو علمنا انهم قالوا السلام عليكم لان هذه تحية - 00:47:17

الاسلام ومن الدالة على ذلك حديث انس الاخير الذي ذكره قال اذا سلم عليكم اهل الكتاب اطلق اقول وعليكم. ولم يفصل سلموا سلاما خفيا ام ظاهرا. ونجيبهم ونقول وعليكم اهلا ومرحبا. اما - 00:47:37

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. فهذه خاصة بهذا الاسلام فقط وهذا هو الاظهر والله اعلم. باب من نظر في كتاب في كتابه من يحذر من على المسلمين يستبين امره قال حدثنا يوسف ابن بهلول حدثنا ابن ادريس قال حدثني حصين ابن عبد الله ابن عبد الرحمن عن - 00:47:57

عبدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم والزبير بن عوام وابا والزبير بن العوام وابا مرثد الغنوي وكلنا فارس فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خان فان بها امرأة من المشركين معها - 00:48:17

صحيفة من الى المشركين. قال فادركناها تسير على جمل لها حيث قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال قلنا الكتاب الذي معك قالت ما معي كتاب بها فابتغينا في رحلها فما وجدنا شيئا. قال صاحبها ما نرى كتابا؟ قال قلت لقد علمت لقد علمت ما كذب رسول الله صلى الله - 00:48:37

الله عليه وسلم والذي يحلف به لتخرجن الكتاب او لاجردنك. قالت فلما رأته الجدمني اغوت بيدها الى حوزتها واحيا بكساء فاخرجت الكتاب قالت فانطلقنا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما حملك يا حاطب على ما صنعت - 00:49:00

قال ما بي الا ان اكون مؤمنا بالله ورسوله وما غيرت ولا بدلت اردت ان تكون لي عند القوم يد يدفع الله بها عن اهلي ومالي وليس من اصحابك هناك الا وله من يدفع الله به عن اهله وماله. قال صدق فلا تقول له الا خيرا. قال فقال عمر بن الخطاب - 00:49:20
انه قد خان الله ورسوله والمؤمنين فدعني فاضرب عنقه قال فقال يا عمر وما يدريك؟ لعل الله قد اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما

شئتم فقد وجبت له الجنة كم الجنة. قال فدمعت عينا عمر وقال الله ورسوله اعلم. نعم. هذا - [00:49:40](#)

الباب من البخاري رحمه الله باب من نظر في كتاب او في كتاب من يحذر على المسلمين ليستبين امره كانه يشير رحمه الله واذا ما جاء من الاثار الناهية عن النظر في كتاب الغير بغير اذنه. وان من نظر الى كتاب اخيه بغير اذنه فانما - [00:50:00](#)

ينظر الى النار والبخاري رحمه الله اشار هنا الى ان هذا الاثر لو صح مع انه ضعيف لو صح فانه محمول على ما لم يكن في كتابه مفسدة. فاذا كان الرجل متهما على المسلمين فلا بأس ان ينظر في كتابه من غير - [00:50:20](#)

اه اقول اذني ولذلك هذه المرأة متهمة فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالنظر في كتابها من غير اه اذنها بل حاطب ابن ابي بلتعة مسلم. وهذا كتابه فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان ينظر الى هذه الرسالة لانه - [00:50:40](#)

كيف على المسلمين من منها؟ فاذا كان يخاف على المسلمين من كتابه او كتابته او رسالته او جواله او ما فيها من اظهار فلا بأس بتفتيشه. وليس هذا تتبع عورات. كما يفعله بعض المسؤولين. هذا ليس من تتبع العورات. هذا اذا - [00:51:00](#)

على المسلمين الضرر منه او على احاد المسلمين. الضرر من صنيعه. اما اذا لم يخف فله حق ولا تتبع عوراته في هذه المسألة باب كيف يكتب الكتاب لاهل الكتاب؟ قال حدثنا محمد بن مقاتلين ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن - [00:51:20](#)

ابن عتبة ان ابن عباس اخبره ان ابا سفيان ابن حرب اخبره ان هرقل ارسل اليه في نفر من قريش وكانوا تجارا بالشام فاتوا فذكر الحديث قال ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد ابن - [00:51:43](#)

من محمد عبدالله ورسوله الى هرقل عظيم الروم. السلام على من اتبع الهدى اما بعد باب لمن يبدأ في الكتاب وقال الليي تحدثني جعفر ابن ربيعة عن عبد الرحمن ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني

اسرائيل - [00:52:03](#)

اخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة منه الى صاحبه. وقال عمر ابن ابي سلمة عن ابيه سمع ابا هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم نجر خشبة فجعل المال في جوفها وكتب اليه صحيفة من فلان الى فلان - [00:52:25](#)

طبعاً هذا الحديث معلق اذا قال الليث والبخاري لم يدرك الليث. لكن وصله ابن حجر رحمه الله وبين من وصله. وفيه اشارة الى ان من كتب كتاباً فالاولى ان يبدأ باسمه فيقول من فلان ابن فلان الى فلان. الا اذا خاف الضرر - [00:52:44](#)

كأن يكون من يكتب له احد الكبار الذين لا يأمن ضررهم فلا بأس ان يقدم اسمه باب قول النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم قال حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن سعد ابن ابراهيم عن ابي امامة ابن سعد ابن حنبل - [00:53:04](#)

عن ابي سعيد ان اهل قريظة نزلوا على حكم سعد فارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليه فجاء فقال قوموا الى سيدكم او قال خيركم فقاعد عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال هؤلاء نزلوا على حكمك قال فاني احكم ان تقتل مقاتلته - [00:53:23](#)

وتسبى ذراريهم. فقال لقد حكمت بما حكم به الملك. قال ابو عبد الله افهمني بعض اصحابه عن ابي الوليد من قول ابي سعيد الى حكمك باب قول النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم ثم ذكر حديث ابي سعيد في قيامهم الى - [00:53:43](#)

سعيد ابن في قيامنا سعد ابن معاذ في هذا اشارة الى مسألة جاءت اثار عديدة فيها اختلف اهل العلم فيها وهي حكم قيام للرجل القادم. هل هو جائز؟ ام مستحب؟ ام انه محرم؟ والذي - [00:54:03](#)

يظهر والله اعلم ان يقال القيام انواع. هناك قيام للرجل وقيام على الرجل. اما القيام على الرجل بان يكون الرجل قاعدا وهم وهم قيام حوله فهذا منهى عنه لما فيه من تشبه بصنيع الاعاجم ولما فيه من الكبر الا اذا كان هناك - [00:54:23](#)

مصلحة فاذا لم يكن هناك مصلحة فالاصل المنع من ذلك لقوله عليه الصلاة والسلام من احب ان يمثل له الرجال قياما يتنبأ مقعده من النار اما اذا كان هناك مصلحة كأن يكون في حرب. فيقوم على رأس الرجل الكبير او الامير او القائد من يحرسه فقد ثبت في البخاري

- [00:54:43](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء لما جاء عروة آآ يفاوض النبي صلى الله عليه وسلم كان المغيرة مدججا فوق رأسه. هذا

لمصلحة معينة. هذا قيام عليه. واما القيام له ان كان - 00:55:03

لمصلحة او ان كان لغرض صحيح كان يكون قادما من سفر. او خرج من مصيبة مرض سجن الا ونحو من ذلك او كان لتنهئته بنعمة ولد آآ ونحو من ذلك فالقيام له دلت السنة - 00:55:23

عليه في هذا الحديث قال قوموا الى سيدكم. وكما قاموا الى كعب ابن مالك لما تاب الله عليه. لذلك قال كعب لا انساها لطلحة فانه قام يهرول. الحالة الثانية ان كان لغير ذلك فهو من قبيل المباح - 00:55:43

من قبيل المباح ويتأكد اذا خشي من مفسدة تشوش القلوب ونحوها. اما اذا كان بينهم ادلال ويعلمون من حاله انه لا لا يخشون من مفسدة البقاء اولى. عدم القيام اولى. ولذلك قال انس ما كان شخص احب اليه من رسول الله صلى الله - 00:56:00

الله عليه وسلم ومع ذلك كانوا اذا رأوه لم يقوموا له لعلمهم انه يكره ذلك. فاذا دخل المجلس ما كان الصحابة فيقومون يسلم عليهم ويجلس. ومن الذين بحثوها بحثا جيدا شيخ الاسلام رحمه الله في اخر المجلد الاول من مجموع - 00:56:23

ففي اخر مسألتين اشار اليهم ختم بها المجموع واشار اليها ايضا الامام اه ابن مفلح في كتابه الاداب الشرعية. وبحث بحثا وفصل فيها تفصيلا طيبا نعم. باب المصافحة وقال ابن مسعود علمني النبي صلى الله عليه وسلم التشهد وكفي بين كفيه.

وقال كعب ابن مالك دخلت المسجد فاذا انا برسول - 00:56:43

صلى الله عليه وسلم فقام الي طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنني قال حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام عن قتادة فقال المصافحة في اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم قال حدثنا يحيى ابن سليمان قال حدثني النوافل قال اخبرني -

00:57:12

ايوه قال حدثني ابو عقيل زهرة ابن معبد سمع جده عبد الله ابن هشام قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو اخذ بيد عمر ابن الخطاب اي باب المصافحة اي مشروعيتها وهي سنة مجمع عليها كما نقل ذلك النووي وغيره. والادلة دالة على مشروعيتها -

00:57:32

باب الاخذ باليدين وصفى حماد بن زيد بن المبارك بيديه قال حدثنا ابو نعيم حدثنا سيف سمعته قال سمعت مجاهدا يقول حدثني عبد الله ابن سخبرة ابو معمر قال سمعت ابن مسعود يقول علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يعلمني السورة من القرآن -

00:57:52

التحيات لله والصلوات والطيبات. السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وهو بين ظهرانينا فلما قبض قلنا السلام يعني على النبي صلى الله - 00:58:16

عليه وسلم من باب الاخذ باليد اي عند المصافحة وعند الحديث وعند التعليم. وان ذلك جائز بل نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم فعله. بل من مبالغته صلى الله عليه وسلم بالعناية احيانا ببعض الصحابة او بلفت انتباههم - 00:58:36

بعض الاحاديث التي يقولها انه احيانا يضع يده يد المتحدث معه بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فيمسك يده بكلتا يديه.

فالمصافحة تكون بيد. صفحة اليد بصفحة اليد. ولا بأس ان يمسك يدا بيديه - 00:58:56

ولا بأس ان يحدثه ويده بين يديه. فهذا يدل على التواضع وعلى العناية وعلى نفس الانتباه. وكل هذا دليل على حسن خلقه صلى الله عليه وسلم. وقربه من الناس. نعم - 00:59:16

باب المعانقة وقول الرجل كيف اصبحت؟ قال حدثنا اسحاق واخبرنا باسم شعيب حدثني ابي عن زهري قال طبعا هنا لم يشد الى تقبيل اليد انه ليس في ذلك شيء على شرط البخاري رحمه الله. ودلت ادلة لكنها ليست على شرط البخاري رحمه الله ان تقبيل -

00:59:34

للأب وللرجل الكبير هذا من قبيل المباح. من قبيل المباح وقد نقل ان الصحابة رضوان الله عليهم كمن لما رجع من غزوة تبوك قالوا نحن كفراء قالوا قال الناس انتم الفراق فلما جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا له هذا الكلام - 00:59:54

قال لا بل انتم القرار. فبدأوا يقبلون يد النبي صلى الله عليه وسلم. ونقل كذلك ان بعض الصحابة قبل يد عمر وهكذا استقبل يدي

الوالدين او من له قدر عليه كل ذلك لا نهى فيه - 01:00:14

باب المعانة باب المعاينة وقال الرجل كيف أصبحت؟ قال حدثنا اسحاق واخبرنا بن شعيب حدثني ابي عن الزوري قال اخبرني عبد الله ابن بان عبد الله ابن عباس اخبره ان عليا يعني ابن ابي طالب خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم. وحدثنا احمد ابن صالح حدثنا عن بس تحدث - 01:00:33

كان يونس عن ابن شاذ قال اخبرني عبد الله ابن كعب ابن مالك ان عبد الله ابن عباس اخبره ان علي ابن ابي طالب رضي الله عنه خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم في وجعه الذي توفي فيه فقال الناس يا ابا حسن كيف - [01:00:53](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اصبح بحمد الله بارئاً فاخذ بيد العباس فقال الا تراه انت والله بعد الثلاث عبد عصى والله اني لارى رسول الله صلى الله عليه وسلم سيتوفى في وجعه واني لاعرف في وجوه بني عبد - [01:01:11](#)

الموت فاذهب بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنسأله فيمن يكون الامر. فان كان فينا علمنا ذلك وان كان في غيرنا امرنا فاوصى بنا قال علي والله لان سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمنعنا لا يعطينا الناس ابدا واني لا - [01:01:31](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم ابدا هنا قال باب المعانقة ولم يشر في هذا الحديث الا ما يدل عليها لكنه اشار الى الشطر الثاني من الترجمة قال وقول الرجل كيف اصبحت وجه الشاهد منها موجود في الحديث حينما قال يا ابا حسن كيف اصبح رسول الله صلى الله عليه - [01:01:51](#)

كيف اصبحت؟ كيف امسيت؟ هذا درية. واما المعانقة فلا يوجد هنا شيء لكن يدل يعني كأن البخاري رحمه الله يشير الى ما جاء فيها
فقد نقل كما روى هو في الادب المفرد ان جابر ابن عبد الله لما انطلق الى - [01:02:13](#)
عبد الله بن انيس قال فلقيته فعانقني وعانقته وايضا جاء ان النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لما اه استقبل الحسن
ابن علي وهذين الاثرين عن الصحابييين رضي الله - [01:02:29](#)
لها اصل قال حدثنا موسى ابن اسماعيل حدثنا همام عن قتادة معاذ قال انا رديف النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا معاذ قلت لبيك
وسعديك. ثم قال مثله ثلاثا هل تدري ما حق الله على العباد؟ ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا - [01:02:45](#)
ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك وسعديك. قال هل تدري ما حق العباد على الله اذا هم اذا فعلوا ذلك الا يعذبهم؟ قال حدثنا وجبة
حدثنا قتادة عن ياسين عن معاذين بهذا. قال حدثنا عمر ابن حفص حدثنا ابيه حدثنا الاعمش وحدثنا زيد واب حدثنا والله يا ابو زر
ابو زر بالريذة - [01:03:07](#)

قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة عشاء استقبلنا احد استقبلنا احد فقال يا ابا ذر ما احب وان احدا لي ذهبا يأتي على ليلة او ثلاث عندي منه دينار الا ارضده لدين - 01:03:27

الا ان اقول به في عباد الله هكذا وهكذا وارانا بيده ثم قال يا ابا ذر قلت لبيك وسادك يا رسول الله قال لا يقولون الا من قال هكذا وهكذا. ثم قال لي مكانك لا تبرح يا ابا ذر حتى ارجع. فانطلقا حتى غاب عني فسمعت صوتا - [01:03:44](#)

فخشيت ان يكون عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاردت ان اذهب ثم ذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فمكتت فمكتت قلت يا رسول الله سمعت صوتا خشيت ان يكون عرض لك ثم ذكرت قولك فقممت فقال النبي صلى الله - [01:04:04](#)

الله عليه وسلم ذاك جبريل اتاني فاخبرني انه من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة. قلت يا رسول الله وان زنا فان سرق قال وان زنا وان سرق قلت لزيد انه بلغني انه ابو الدرداء فقال اشهد لحدثني ابو ذر بالردة قال الاعمش - [01:04:24](#)

وحدثني ابو صالح ان من ابي الدرداء نحوه وقال ابو ابو شهاب الاعمشي يمكث عندي فوق ثلاث باب لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه قال حدثنا اسماعيل ابن عبد الله قال حدثني مالك عن نافلة عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله - [01:04:44](#)

عليه وسلم قال لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه. نعم بين هنا حكم اقامة الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه لا يخلو الامر من حالتين. الحالة الاولى اه طبعاً اولاً الاصل ان من سبق الى مجلس فهو احق به من غيره. كبيراً كان هو صغيراً -

01:05:03

سواء كان في المسجد او في خارج المسجد. والحالات الامر الثاني آ لا يخلو قيام الانسان من مجلس من حالتين الحالة الاولى ان يقام رغما عنه. بان يقال قم فهذا لا يجوز لنص الحديث. لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه - [01:05:25](#)

فلا يجوز لان من سبق الى شيء فهو احق به. الحالة الثانية ان يقوم من نفسه هو. فاذا قام من نفسه فلغيره ان يجلسا لكن متى ما علمت انه قام لاجلك فلك الخيار. لك ان تجلس ولك الا تجلس لان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [01:05:45](#)

لا يقيم وانت لم تقم وانما قام رغبة منه الا ان الانسان ان احتاط فالاحتياط بابه هنا واضح لان ابن عمر رضي الله عنه كان اذا قام كان يكره ان يقوم الرجل فيجلس هو في مجلسه. لانه انما - [01:06:06](#)

مراعاة لك. لكن هذا من باب الورع الذي فعله ابن عمر رضي الله عنه. فللإنسان ان يجلس اذا قام احد له ولو تورع في هذه المسألة لكان له مدخل والله اعلم - [01:06:26](#)

باب اذا قيل لكم تفسحوا في المجلس فافسحوا يفسح الله لكم واذا قيل انشزوا فانشزوا. الآية قال حدثنا خلاد ابن يحيى حدثنا سكاننا وببید الله عنا فينا ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى - [01:06:41](#)

قام الرجل ولكن تفسحوا وتوسعوا وكانوا الله يكره ان يقوم وكان معمر يكره ان يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه مراعاة من الشريعة لقلوب الناس. لان الانسان اذا اقيم من مجلسه الناس سواء في المباح. من سبق الى شيء - [01:06:58](#)

فهو حظ ايضا لان هذا يورث الظغائن في القلوب. وايضا هو تربية للمسلم على التواضع. اذا جئت اجلس حيث انتهى بك المجلس من قام من مجلسه او بيته ولم يستأذن اصحابه او تهيأ للقيام ليقوم الناس. قال حدثنا الحسن ابن عمر حدثنا معتمر. سمعت ابي يذكر عن ابي - [01:07:20](#)

لا زلنا انس بن مالك رضي الله عنه قال لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ابنة جحش دعا الناس طعموا ثم جلسوا قال فاخذ كانه يتهيأ للقيام فلم يقوموا فلما راي ذلك قام فلما قام قام من قام معه من الناس وبقي ثلاثة وان النبي صلى - [01:07:45](#)

الله عليه وسلم جاء ليدخل فاذا القوم جلوس ثم انهم قاموا فانطلقوا قال فجئت فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم انهم قد انطلقوا فجاء حتى دخل فذهبت ادخل فارخ الحجاب ببني وبينه. وانزل الله يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا يؤذى لكم - [01:08:05](#)

الى قوله ان ذلكم كان عند الله عظيما. نعم هذا التبويب من البخاري واستدلالة بحديث انس دليل على ان صاحب البيت لا يلزمه ان يستأذن الظيوف اذا اراد ان يخرج. من قام من مجلسه او بيته ولم يستأذن اصحابه فله ذلك - [01:08:25](#)

كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم انما الذي يستأذن الضيف. الامر الثاني فيه اشارة الى ان من اذن له في الجلوس لا ينبغي له ان يطيل البقاء لان لا يغني اهل البيت كما فعل هؤلاء. الامر الثالث فيه اشارة الى ان صاحب البيت اذا اطلال - [01:08:44](#)

الضيوف المقامة ان يقوموا او ان يظهر التملل كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. نعم باب الاحتباء باليد وهو القرفصاء. قال حدثنا محمد ابن ابي غالب اخبرنا ابراهيم ابن منذر الحزامي. حدثنا محمد بن فليح عن ابيه عن نافع - [01:09:04](#)

عمر رضي الله عنهما قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بفناء الكعبة محتبيا بيده هكذا هذا دليل على ان هذه الجلسة وهي جنس القرفصاء جائزة. وهي ان يحتبي ويدير يديه او يدير ذراعيه على - [01:09:23](#)

اه قدميه او على ساقيه. من يطبقها لنا؟ نعم نعم هذه جائزة ولا حرج وقد فعلها النبي صلى الله عليه وسلم الا اذا خيف من انكشاف عورته اذا كان الحال يقتضي انكشاف العورة - [01:09:43](#)

فهنا ينهى عنها لامر الخارج باب اتكأ بين يدي اصحابه قال خباب اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة قلت الا تدعو الله؟ فقعد؟ قال علي ابن عبد الله حدثنا المفضل حدثنا الجريري عن عبد الرحمن ابن ابي بكرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا - [01:10:00](#)

اخبركم باكبر الكبائر. قالوا بلى يا رسول الله. قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين. حدثنا مسددا وحدثنا قال حدثنا مسدد حدثنا بشر مثله وكان متكئا فجلس. فقال الا وقول الزور؟ فما زال يكررها يكررها حتى قلنا ليته سكت. في هذا اشارة الى ان العالم والمفتي -

القاضي وغيرهم يجوز لهم ان يجلسوا بين اصحابهم ويتكئوا احيانا. والاتكاء يشمل الاضطجاع الاتكاء على شيء لكن ما يكون هذا هو العام من فعلهم وانما يكون الاتكاء طلبا لراحة معينة لطول مجلس او بسبب - [01:10:43](#)

علة معينة او مرض معين وان هذا لا غطاوة فيه باب من اسرى في مشي لحاجة او قصد. قال حدثنا ابو عاصم عن عمر عن عمر ابن سعيد ابن ابي مليكة ان عقبة ابن الحارث حدثه. قال صلى النبي - [01:11:03](#)

صلى الله عليه وسلم العصر فاسرع ثم دخل البيت في اشارة الى ان الاسراع في الحاجة او الاسراع بسبب حاجة او قصد معين هذا ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام فان لم يكن هناك حاجة - [01:11:19](#)

السنة ان يكون مشيه على وفق الطبيعة. نعم باب السرير قال حدثنا قتيبة وحدثنا جرير الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي - [01:11:33](#)

في وسط السرير وانا مضطجعة بينه وبين القبلة تكون تكون لي الحاجة فاكره ان اقوم فاستقبله فانسى الانسلالا باب من القي اليه. ان النبي صلى الله عليه وسلم نام على سريره - [01:11:47](#)

باب من القي له وسادة قال حدثنا اسحاق وحدثنا خالد وحدثني عبد الله ابن محمد حدثنا عمرو ابن عون حدثنا خالد وعن خالد عن ابي قلابة قال اخبرني ابواب المليح قال دخلت على ابيك فدخلت مع ابيك زيد على عبد الله بن عمرو فحدثنا ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر له صومه - [01:12:04](#)

دخل علي فالقيت له وسادة من ادم حشوها ليف فجلسا على الارض وصارت الوسادة بيني وبينه فقال لي اما يكفيك من كل شهر ثلاثة ايام قلت يا رسول الله قال خمسة. قلت يا رسول الله. قال سبعا. قلت يا رسول الله. قال احدى عشر -

قلت يا رسول الله قال لا صوم فوق صوم داوود شطر الدهر صيام يوم وافطار يوم. قال حدثنا يحيى ابن جافر ان حدثنا يزيد عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم عن القصة انه قد بالشام. وحدثنا ابو الوليد حدثنا الشعبة عن - [01:12:44](#)

ابراهيم قال ذهب علقمة الى الشام فات المسجد فصلى ركعتين. فقال اللهم ارزقني جليسا فقعد الى ابي الدرداء فقال ممن انت؟ قال من اهل قال اليس فيكم صاحب السر الذي كان لا يعلمه غيره يعني حذيفة اليس فيكم او كان فيكم الذي اجاره الله على لسان رسوله

صلى - [01:12:59](#) الله عليه وسلم من الشيطان يعني عمارا اوليس فيكم صاحب السواك والوساد؟ يعني ابن مسعود كيف كان عبد الله يقرأ والليل اذا يغشى قال والذكر والانشى فقال ما زال هؤلاء حتى كادوا يشككونني وقد سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:13:19](#)

باب القائلة بعد الجمعة قال حدثنا محمد ابن كثير حدثنا سفيان عن ابي حازم عن سلم بن سعد قال كنا نقف ونتغدى بعد الجمعة اراد البخاري رحمه الله هنا القائلة اي ان القائلة واردة عن الصحابة رضوان الله عليهم والقائلة هي النومس والنهار اما قبل الظهر -

او بعد الظهر. وقد جاء في الامر بها احاديث لكنها لا تثبت. كقوله قيل فان الشياطين لا تقيل. وقوله واستعينوا على قيام الليل لكن الصحابة كانوا يفعلونها وهي سبب ايضا للاستعانة بها على قيام الليل - [01:14:03](#)

باب القائلة في المسجد قال حدثنا قتل ابن سعيد حدثنا عبد العزيز ابن ابي حازم القول وما كنا نقيد ولا نتغدى او قال كنا نقيل بعد الجمعة فيه اشارة الى انهم كانوا قبل الجمعة ما كانوا يقيلون يعني يستغلون هذا الوقت بالتبكير وهذا الاولى للانسان ان يكون اول

النهار - [01:14:23](#) يوم الجمعة يستغله لانه اذا نام ذهب عليه بركات كثيرة من راح في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنه ثم قرب بقرة ثم كبشا وهكذا فربما ضاع عليه هذا الفضل العظيم - [01:14:43](#)

باب القائلة في المسجد قال حدثنا ابن سعيد حدثنا عبد العزيز ابن ابي حازم عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال ما كان لعلي ما كان

اسم احب اليه من ابي تراب وان كان يفرح به اذا دعي بها جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة عليها السلام فلم يجد علي - [01:14:58](#)

في البيت فقال اين ابن عمك؟ فقالت كان بيني وبينه شيء فغضبني فخرج فلم فلم يقل عندي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان انظر اين هو؟ فجاء فقال يا رسول الله وفي المسجد راقد. فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقه - [01:15:18](#)

فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحه عنه وهو يقول قم ابا تراب قم ابا تراب باب من زار قوما فقال عندهم قال حدثنا ابن سعيد حدثنا محمد ابن عبد الله الانصاري يقال حدثني ابي عن ثمامة عن - [01:15:38](#)

كانت تبسط للنبي صلى الله عليه وسلم نطاعا فيقل عندها على ذلك النطاع قال فاذا نام النبي صلى الله عليه وسلم اخذت من عرقه وشعره فجمعت في قارورة ثم جمعته في سك. قال فلما حضر انس بن مالك الوفاة اوصى ان يجعل في حنوطه من ذلك - [01:15:57](#) قال فجعل في حنوطه قال حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه سمعه يقول كان رسول الله - [01:16:17](#)

صلى الله عليه وسلم اذا ذهب الى قباء يدخل على ام حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت تحت عبادة ابن الصامت فدخل يوما فاطعمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله؟ فقال ناس من امتي اعرضوا علي غزاة في - [01:16:30](#)

يركبون هذا البحر هذا البحر ملوكا على الاسرة او قال مثل الملوك على الاسرة شك اسحاق قلت ادعوا الله ان يجعلني من فدعا ثم وضع رأسه فنام ثم استيقظ يضحك فقلت ما يضحك يا رسول الله؟ قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله - [01:16:50](#) يركبون سبج هذا البحر ملوكا على الاسرة او مثل الملوك على الاسرة. فقلت ادعوا الله ان يجعلني منهم. قال انت ما من الاول فركبت البحر زمان معاوية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت - [01:17:10](#)

فيه اشارة الى ان الرجل العالم او الكبير او الامير او غيره اذا زار احدا من معارفه فلا بأس ان يقلع عنده وليس في ذلك غضاظة بل فيه ادلاء وقرب وتواضع وتبسط. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في بيت ام سليم وفي بيت ام ملحان - [01:17:26](#) ونام عندهم القيلولة نعم باب الجلوس كيفما تيسر قال حدثنا علي ابن عبد الله حدثنا سفيان عن زري عن اعطاء ابن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال - [01:17:46](#)

صلى الله عليه وسلم عن لبستين وعن بيعتين. اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد. ليس على فرج الانسان منه شيء. والمامسة والمنابذة تابعهم امر ومحمد ابن ابي حفصة عبدالله ابن بديل العن الزهري. نعم. قال باب الجلوس كيفما تيسر. يشير البخاري رحمه الله الى ان الاصل في هينات - [01:18:01](#)

جلوس الاباحة وان الانسان له ان يجلس كيفما تيسر. الا ما نهى عنه. ووجه الدلالة من الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبستين وعن بيعتين ثم اه قل له نهى عن احتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد فلما نهى عن - [01:18:21](#)

دل على ان ما سواه على ان هذا مستثنى من الاباحة هذا وجه الدلالة والله اعلم من هذا الحديث. دل على ان هذا المستثنى مستثنى من اصل وان الاصل في الجلسات الاباحة. كما ان هناك اصول ينبغي له ان يعرفها. يعني مثلا هذه - [01:18:41](#) اصول لها استثناءات. نبقى على الاصل حتى يأتي ما يدل على النهي عنه. فمثلا الاصل في قصات الشعر الاباحة الا ما دل الدليل على النهي الاصل مثلا في المعاملات الحل الا ما دل الدليل على النهي عنه. الاصل في المياه الطهارة الا اذا دل الدليل على الحرمة -

[01:19:01](#)

وعلى هذا فقس الاصل مثلا في كل الموجودات انها مباحة. الا اذا دل الدليل على حرمة. كما قال شيخ الاسلام رحمه الله الاصل الذي مسك به الامام احمد وغيره ان الاصل في الاعيان الموجودة الحل والاباحة فلا يحرم منها شيء الا بدليل فهذه - [01:19:21](#) اصول ينبغي للانسان ان يعتني بتجميعها لانه يتمسك بها عند عدم وجود الدليل. نعم. بعض من ناجى بين يدي الناس ومن لم يخبر

بسر صاحبه فاذا مات اخبر به. قال حدثنا موسى عن اعوانه تحدثنا ابراس عن عامل عن مسروق حدثتني عائشة ام المؤمنين قالت -

[01:19:41](#)

انا كنا ازواج النبي صلى الله عليه وسلم عنده جميعا. لم تغادر منا لم تغادر منا واحدة. فاقبلت فاطمة عليها السلام تمشي لا والله ما تخفى مشيتها من مشية من مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رآها رحب قال مرحبا بابنتي ثم جثا عن يميني - [01:20:01](#)
عن شماله ثم سارة فبكت بكاء شديدا. فلما رأى حزنها سارها الثانية اذا هي تضحك فقلت لها انا من بنسائي انا من بين نسائي ايه خصك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسر من بيننا ثم انت تبكين فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم سألتها عما - [01:20:21](#)
قالت ما كنت ما كنت لافشي على رسول الله صلى الله عليه وسلم سره. فلما توفي لها فلما توفي قلت لها عزمت عليك بما لي عليك من الحق لما اخبرتي لما اخبرتني قالت اما الان فنعم فاخبرتني قالت اما حين سارني في الامر الاول - [01:20:42](#)

فانه اخبرني ان كان يعايره بالقرآن كل سنة مرة وانه قد عارضني به العام مرتين ولا ارى الاجل الا قد اقترب فاتق الله اصبري فاني فاني نعم السلف وانا لك. قالت فبكيت بكائي الذي رأيت فلما رأى جزاء سارا الثانية. قال يا فاطمة الا - [01:21:02](#)

ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة باب الاستلقاء قال حدثنا علي ابن عبد الله حدثنا سفيان وحدثنا الزهري قال اخبرني عباد ابن تميم عن عمه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد - [01:21:22](#)

المستلقي واضعا احدي رجله على الاخرى. نعمت باب الاستلقاء والاستلقاء هو الاضطجاع على القفا سواء كان معه نوم او ليس معه نوم وهذا جائز كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم. وما نقل من النهي عنه كما عند مسلم آ محمول على اذا كان في الاستلقاء -

[01:21:38](#)

اكتشاف العورات اما اذا لم يكن انكشاف للعورات كان يكون عليه سراويل او يكون متحرز فمثل هذا جائز كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم باب لا يتناجى اثنان دون الثالث وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تتاجيتم فلا تتناجوا به اسم العدوان ومعصية الرسول

وتناجوا - [01:21:58](#)

بالبر والتقوى الى قوله وعلى الله فليتوكل المؤمنون. وقوله يا ايها الذين امنوا اذا نجيتهم الرسول فقدموا بين يدينا نجواكم صدقة ذلك خير لكم واطهر فان لم تجدوا فان الله غفور رحيم. الى قوله والله خبير بما تعملون. قال حدثنا عبد الله بن يوسف واخبرنا -

[01:22:18](#)

وحدث اسماعيل وقال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كانوا ثلاثة فلا يتناجس الا باب حفظ السر. قال حدثنا عبد الله ابن الحديث بالخفاء. فاذا كانوا ثلاثة فلا يجوز ان يتناجى اثنان دون - [01:22:38](#)

فاذا كان معهم رابع جاز لهم ان يتناجوا. فاذا كانت المناجاة امام مجمع من الناس بين اثنين جاز كما قام رجل يناجي النبي صلى الله عليه وسلم وقد اقيمت الصلاة فالنهي فقط في حالة واحدة - [01:22:58](#)

باب حفظ السر قال حدثنا عبد الله بن صباح حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت ابي قال سمعت انس ابن مالك ان سر الي النبي صلى الله عليه وسلم سرا - [01:23:13](#)

فما اخبرت به احدا بعده ولقد سألتني ام سليم فما اخبرتها به باب اذا كانوا اكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارة والمناجاة. قال حدثنا عثمان وحدثنا جرير عن منصور النابي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال النبي - [01:23:23](#)

صلى الله عليه وسلم اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلا يريدون الاخر حتى تختلطوا بالناس اجل ان اجل ان يحزنه قال حدنا عبدان وعن ابي حمزة عن شقيقنا عبد الله قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم يوما قسمة فقام رجل من الانصار فقال رجل من الانصار -

[01:23:40](#)

ان هذه لقسمة ما اريد بها وجه الله قلت امام الله لاتين النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته وهو في ملأ فسررته فغضب حتى ثم قال رحمة الله على موسى اوذي باكثر من هذا فصبر - [01:23:59](#)

طول النجوى واذا هم نجوى مصدر من ناجيت فوصف وصفهم بها والمعنى يتناجون. قال حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد ابن جعفر

حدثنا شعبة عن عبدالعزيز عن انس رضي الله عنه قال اقيمت الصلاة ورجل يناجي رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:24:15 فما زال يناديه حتى نام اصحابه ثم قام فصلى باب لا تدرك لا تترك النار في البيت عند النوم. قال حدثنا ابو نعيم حدثنا عن الزري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 01:24:35

لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون. قال حدثنا محمد وعلى آله حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبدالله عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه قال احترق - 01:24:50

بيت بالمدينة على اهله من الليل. فحدث بشأنهم النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذه النار انما هي النار ان هذه النار انما هي عدو لكم فاذا نمت فاطفئوها عنكم. قال حدثنا كتبت وحدثنا حماد عن كثير عن عطاء عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال قال

رسول - 01:25:00

الله صلى الله عليه وسلم خمروا الان تواجهه الابواب واطفئوا المصابيح فان الفويسقة ربما جرت الفتيلة فاحرقت اهل البيت اشار هنا الى مسألة وبين حكمها وبين العلة من ذلك. اذا اراد اهل البيت ان يناموا وعند - 01:25:20

نار مشعلة. فانهم منهيون ان يناموا جميعا ويتركوا النار. والعلة ان النار قد باي سبب قد تأتي ريح قد تنطلق شرارة قد تأتي فأرة وغير ذلك من الاشياء. خشية ان تحرق البيت بمن فيه - 01:25:40

طيب اذا كان البيت ليس فيه الا واحد نقول ليس له ان ينام حتى يطفئها او ان يضع عليها ما يمنع اثره. فان كانوا جماعة فالحكم متعلق بالاخير. لان النبي صلى الله - 01:26:00

عليه وسلم قال قال في هذا الحديث قال ان هذه النار انما هي عدو لكم فاذا نمت فاطفئوها. والكلام على الجميع. فاذا بقي شخص فانهم هنا ليسوا نياما. بقي من يحفظها ويحرسها. والله اعلم - 01:26:16

باب اغلاق الابواب بالليل قال حدثنا حسان ابن ابي عباد حدثنا همام عن اطي عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطفئوا المصابيح بالليل اذا رقدتم وغلقوا الابواب واوكوا الاسقية. وخمروا الطعام والشراب. قال همام واحسبه قال ولو بعود -

01:26:38

باب الختان بعد الكبر ونتف الابط قال حدثنا يحيى ابن قزعة حدثنا ابراهيم ابن سعد عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الفطرة خمس الختان والاستحداد ونتف الابط وقص الشارب وتقليم الاظفار قال

حدثنا ابو - 01:26:59

اليمني اخبرنا شعيب ابن ابي حمزة تحدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اختل ابراهيم بعد ثمانين سنة واختتم بالقدوم مخففة. قال حدثنا كتبت وحدثنا المغيرة عن ابي الزناد وقال بالقدوم. قال حدثنا

محمد ابن عبد الرحيم - 01:27:19

اخبرنا عباد موسى حدثنا اسماعيل ابن جعفر عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن سعد ابن جبير قال سئل ابن عباس مثل مثل من انت حين قبض النبي صلى الله عليه وسلم قال انا يومئذ مختون. قال وكانوا لا يختمون الرجل حتى يدرك - 01:27:39

وقال ابن ادريس قال وقال ابن ادريس عن سعيد ابن جبير ابن عباس قبض النبي صلى الله عليه وسلم وانا ختيم طبعاً قد يقول قائل ما مناسبة هذا الباب لكتاب الاستئذان - 01:27:57

لعله والله اعلم كما نقل ذلك بعض شراح الحديث ان المقصود ان الختان الغالب انه يجتمع الناس له ولذلك كانوا يجتمعون له وكانوا اه احياناً يظعون وليمة فاذا اجتمعوا لا بد ان يأتي احد ليستأذن فناسب ان يذكره - 01:28:12

في هذا الباب. وفي هذا الباب ايضا اشارة الى ان من لم يختتن عليه ان يختتن ولو كان كبيرا. فاذا اسلم حال كبر فانه يختفي كما اقتتن ابراهيم عليه الصلاة والسلام وعمره ثمانين سنة - 01:28:30

بالقدوم بالتخفيف وهي الة او بالقدوم بالتشديد وهو موضع محل اسمه القدوم. وعلى كلا الامرين فيه اشارة الى ان الكبير لا يسقط عنه الختان لكن يراعى اذا اسلم وخيف ان ينفر فاسلامه اهم عندنا من ختانه. فيراعى حتى يقوى ايمانه - 01:28:44

ثم يؤمر بذلك لكن يبين له. والغالب ان المسلم الجديد عنده من الحماس للاسلام وتطبيق معاني الاسلام الكبير الشئ الكبير في هذا الباب فالختان ليس قتلًا للانسان بل هو تنظيف له وهو فطرة ولذلك هو انتقل من دينه الى - [01:29:07](#) كدين اخر وهذا اشد علي من ان يختتم وهذا شئ مشاهد فليس هذا تنفييرا ولذلك اشار البخاري الى الختان بعد الكبر نعم باب كل لهو باطل اذا شغله عن طاعة الله. ومن قال لصاحبه تعالى اقامرك وقوله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن - [01:29:27](#) سبيل الله قال حدثنا حدث الليثان شاب قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حديثه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله. ومن قال لصاحبه تعالى وقال ارك فليصدق - [01:29:48](#) او ما جاء في البر؟ كلام عظيم من البخاري باب كل لهو باطل باطل اذا اشغله عن طاعة الله عز وجل. فاذا اشتغل الانسان عن طاعة الله اي عن الواجبات بامر مباح فهذا الامر المباح اصبح باطلا. بل لو اشتغل ببعض الاشياء المحموده عن الواجبات فهذا الفعل - [01:30:08](#)

باطل فلو اشتغل بالتفكر بمعاني القرآن والسنة حتى خرج وقت الصلاة نقول فعلك باطل لو اشتغل بقراءة كتاب حتى خرج عليه اه مثلا اه فرض الصلاة فنقول فعلك باطل وانت مأزور غير مأجور في هذا الباب - [01:30:28](#) ولذلك هذا اذا كان اشتغاله بامر محمود. فما بالك اذا كان الاشتغال باشياء هي من قبيل المباح؟ بل احيانا قد تكون من قبيل المكروهات الرماة ولذلك ينبغي للانسان ان يعرف اقدار الاعمال فلا يشغله شئ عن ما هو اهم منه - [01:30:45](#) بعض ما جاء في البناء قال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة اذا تطاول رعاء البهم في رعاء البهم في البنيان قال حدثنا ابو نعيم حدثنا اسحاق وابن سعيد عن سعيد عن عمر رضي الله عنهما قال رأيتني مع النبي صلى الله عليه وسلم - [01:31:05](#)

من الشمس قال حدثنا علي ابن عبد الله حدثنا سفيان قال عمرو قال ابن عمر والله ما لبنة على لبنة ولا اغرس نخلة منذ قبض النبي صلى الله عليه وسلم قال سفيان فذكرته لبعض اهله قال والله - [01:31:29](#) قد بنى قال سفيان قلت فلعله قال قبل ان يبني من هو اشار هنا الى ما جاء في البناء؟ اي ما البناء من الاحاديث؟ البناء ليس مذموما. بل الانسان مأمور ان يبني ما - [01:31:49](#) من المطر ومن البرد ويستتر عورته ويؤوي اهله. لكن المبالغة في البنيان هذه ليس فيها اجر ليس فيها اجر ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم اشار الى ان من اشراط الساعة ان يتطاول رعاء البهم في البنيان. البهم اي البهم - [01:32:05](#) صغار الغنم او رعاء الابل البهم في البنيان. وهذا واقع في زماننا وقبل زماننا واما فعل ابن عمر في قوله والله ما وضعت لبنة على لبنة ثم قال بعض اهله والله لقد بنى بيتا - [01:32:25](#) كيف يجمع بين هذا وهذا؟ قال لعله قصد والله ما ما وضعت لبنة على لبنة مما لا احتاجه ولكن البناء لمحتاج. او هو نفى ان يكون وضع لبنة على لبنة لكن ما يمنع ان يكون بنى بناية ليس فيها لبن - [01:32:45](#) وانما بيتا من من مثلا الجريد او من القصب او غيرها والله اعلم. عموما ليس الانسان منهيا عن البناء وانما منهى عن الاسراف والله اعلم - [01:33:05](#)